

ووجه الى الاول في الاستنتاج به بخلاف الثالث والرابع اجماع المصنف بالاول
 والثاني حيث تعرض لبيان شرط انتاجهما ولما كان الشكل الاول مستحقا
 لمزيدا له مقام بقصدى لبيان ضرورته ايضا فانه قلت ايضاً تعرض لبيان
 شرط انتاج الشكل الاول قلت حيث بين ضرورته يعرف بالتامل في شرط
 الثاني ايضا اربعة اقسام على مقتضى الشرطين **قوله** يقتضي ستة عشر ضربا بناء
 على انه لا عبرة للشخصية والطبيعية في الانتاجات والاعمال القياس
 يقتضي اربعة وستين ضربا حاصله من ضرب الصفات الثمانية
 في الكبريات كذلك ابناء على ان الشخصية في قوت الجزئية والكيفية
 والطبيعية ساقتة عن درجة الاعتبار **قوله** باعتبار النتيجة اه وكذا
 باعتبار المقدمات لا الموجبتين الكلتين اشرف من الموجبة والسا
 لية الكلتين والكلتين اشرف من كلية جزئية والموجبة الكلية
 اشرف من السالبة الكلية **قوله** تامل لان ملزم ومالزم ملزم
 بنفيه وهو **قوله** لانه اما ان ينقسم الزوج اء قبل التخصيف مع واحدة
 فهو زوج المفرد كالعشر وان قبله اكثر من مع واحدة فانه انتهى
 تنصيفه الى الواحد فهو زوج الزوج وان لم يقم فهو زوج الزوج والفرد
 كالعشر زوج لا يثبت بما ذكره الشارح العدد اما فرد او زوج
 الزوج او زوج المفرد اللهم الا ان يعرج زوج الزوج الزوج والفرد
قوله انتاج شرطية اما ان يكون اه قد مر في القياس الاستثنائي
 ما يذكر فيه النتيجة او نقبضها بالفضل وطاق النتيجة او نقبضها لا يجزي

ان يكون نفسا جدي مقدم متبدا لكونه جزئيا والمقدمة التي يكون
 النتيجة جزئيا منها شرطية لا محالة فشرطية ان يخ اما ان يكون اه **قوله** فالمقتضى
 يقتضي بوضع المقدم اه بنا دعي ان شرطية القياس الاستثنائي شرط
 ان يكون موجبة كلية لازمة على ما بين في المحطولات فيكون المقدم
 ملزم وموالتالي لازما ولا شك ان وجود الملزم يستلزم وجود
 اللزوم له بالعكس وانقضاء اللزوم يستلزم انقضاء الملزم ولا
 العكس **قوله** اثبات في المقصلة وهما رفع المقدم ووضع التالي واثبات
 في مانعة الجمع وهما رفعها واثبات في مانعة التلو وهما وضعها **قوله**
 فيما انما كنا الملزمة عامة اه اي من احد الطرفين والمساوية من
 الطرفين قلت المساوية اه هذا جواب اخر واقول الحكم في الشرطية
 الموجبة الزرومة التي هي احدى جزئي القياس الاستثنائي يلزم التالي
 للمقدم والاشعار فيه للعكس سواء كانت الملزمة من الطرفين او من احد
 بهما فاستثنا وعي التالي ونقيض المقدم انما يثبت عين المقدم ونقيض
 التالي في مادة المساوات خصوصاً المادة لا لذات عين التالي ونقيض
 المقدمات والماد بالانتاج ههنا ما يكون لذات المقدمات بلا واسطة
 فثبت استثنا وعي المقدم يثبت عين التالي لا بالعكس واستثنا ونقيض
 التالي يثبت نقيضا المقدم بوجه العكس مطلقا سواء كانت الملزمة
 عامة او مساوية **قوله** كما يجب عن الصورة اه اي كما يجب ان
 يبحث عن الصورة كما يجب ان يبحث عن المادة حتى يصح الذهني عن الخطأ